

201326 - المداومة على قراءة سورة البقرة في البيت تطرد الشيطان منه

السؤال

ورد في صحيح ابن حبان عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن لكل شيء سناما ، وإن سنام القرآن سورة البقرة ، من قرأها في بيته ليلا لم يدخل الشيطان بيته ثلاث ليال ، ومن قرأها في بيته نهارا لم يدخل الشيطان بيته ثلاثة أيام) . والسؤال : هل يعني ذلك أنه من يقرأ سورة البقرة في الليل ، يجب أن يقرأها في الليل ، وفي نفس التوقيت مرة أخرى بعد 3 أيام ، كما ورد في الحديث الشريف ، كأن يكون مثلاً قرأها في المغرب ، فبالتالي عليه أن يقرأها في المغرب بالتحديد بعد 3 أيام ، أو أنه إذا قرأها في الظهر لابد أن يقرأها في الظهر ثانية بعد 3 أيام أم هناك فسحة في هذا الباب ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

روى ابن حبان في "صحيحه" (780) ، والطبراني في "المعجم الكبير" (5864) ، والبيهقي في "الشعب" (2161) ، والعقيلي في "الضعفاء" (2/6) من طريق حسّان بن إبراهيم ، حدثنا خالد بن سعيد المدني ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن لكل شيء سناما ، وإن سنام القرآن سورة البقرة ، من قرأها في بيته ليلا لم يدخل الشيطان بيته ثلاث ليال ، ومن قرأها نهارا لم يدخل الشيطان بيته ثلاثة أيام) .

وهذا إسناد ضعيف :

خالد بن سعيد ، قال ابن المديني: لا نعرفه ، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه ، ثم ساق له هذا الحديث ، وجهله ابن القطان . "لسان الميزان" (2/ 376) ، "تهذيب التهذيب" (3/ 83) .
والحديث ضعفه الألباني في "الضعيفة" (1349) .

ولكن طرفه الأول ثابت ، فروى الحاكم (2058) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن لكل شيء سناما ، وسنام القرآن سورة البقرة) .

ورواه أيضا (2060) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، مرفوعا وموقوفا ، ولفظه : (إن لكل شيء سناما وسنام القرآن سورة البقرة ، وإن الشيطان إذا سمع سورة البقرة تقرأ خرج من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة) .

وحسنه الألباني في " الصحيحة " (588) .

والحاصل : أن تقييد قراءة " سورة البقرة " في البيت بالليل ، أو بالنهار ، أو تقييد طردها للشيطان من البيت : بثلاثة أيام ، أو غير ذلك : لم يصح به الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإن صح بفضل سورة البقرة عاما ، وصح أيضا أن الشيطان يهرب من البيت الذي تقرأ فيه .

وقد روى مسلم (780) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ) .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" يعني إذا قرأت في بيتك سورة البقرة : فإن الشيطان يفر منه ، ولا يقرب البيت ؛ والسبب أن في سورة البقرة (آية الكرسي) " انتهى من " شرح رياض الصالحين " (4/ 684).

وقد ورد فضل قراءة آيتين من سورة البقرة ، ثلاث ليال في البيت ، في حديث آخر :

فروى الترمذي (2882) عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْفَلَقِ عَامٌ ، أَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، وَلَا يُقْرَأُ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرُبُهَا شَيْطَانٌ) وصححه الألباني في " صحيح الترمذي " .

والحديث رواه البخاري (4008) ، ومسلم (807) عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ) وليس في رواية الصحيحين تقييد القراءة بثلاث .

قال النووي رحمه الله :

" قِيلَ مَعْنَاهُ كَفَتَاهُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ ، وَقِيلَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَقِيلَ مِنَ الْآفَاتِ ، وَيَحْتَمِلُ مِنَ الْجَمِيعِ " انتهى من " شرح صحيح مسلم " (91/ 6-92) .

وهذه الأحاديث تفيد أن دوام قراءة سورة البقرة في البيوت تطرد منها الشياطين بدون تحديد وتوقيت لقراءتها.

سئل علماء اللجنة الدائمة :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا ، فَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي تَقْرَأُ فِيهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ لَا يَدْخُلُهُ شَيْطَانٌ) . هل المقصود بقراءة سورة البقرة مرة واحدة في البيت عندما يسكن فيه صاحبه ، أو كل عام ، أو كل ليلة ؟ وهل تكفي القراءة من المسجل ويحصل بها المقصود ، أم لا ؟

فأجابوا :

" ليس لقراءة سورة البقرة حد معين ، وإنما يدل الحديث على شرعية عمارة البيوت بالصلاة وقراءة القرآن ، كما يدل على أن الشيطان يفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة ، وليس في ذلك تحديد ، فيدل على استحباب الإكثار من قراءتها دائما لطرد

الشیطان ، ولما فی ذلك من الفضل العظیم ؛ لأن كل حرف بحسنة والحسنة بعشر أمثالها كما جاء فی الحديث الآخر " .
انتهى من " فتاوى اللجنة الدائمة " (3 / 127-128) .

على أن الأمر مداره على الاستحباب والفضيلة ، كما هو معلوم ، وليس للوجوب مدخل فيه ، كما ورد فی السؤال .
راجع لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم : (69963).
والله تعالى أعلم .